A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/44/873
13 December 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الرابعة والاربعون
البندان ٤٠ و ١٢٥ من جدول الأعمال

الازمة المالية الراهنة للامم المتحدة

الازمة المالية للامم المتحدة

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقريرين للأمين العام أحدهما عن الازمة المالية الراهنة للامم المتحدة (A/44/857) ، والآخر عن الازمة المالية للامم المتحدة (A/C.5/44/27) .

٢ - وذكر الأمين العام في الفقرتين ٣ و ٤ من تقريره عن الازمة المالية الراهنة للامم المتحدة (A/44/857) أنه حتى ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ لم يدفع ٢٦١,٩ مليون دولار أي ما نسبته ٣٣,٧ في المائة من مجموع تقديرات الميزانية العادية لهذه السنة وقدره ٧٧٧ مليون دولار . وأن مجموع المتأخرات المتعلقة بالسنوات السابقة يبلغ ٢٦٧,٣ مليون دولار ؛ وبالتالي يبلغ مجموع الاشتراكات المقررة التي لم تسدد حتى ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ٥٢٩,٢ مليون دولار . ويتضمن مجموع ما لم يسدد حتى الآن من الاشتراكات المقررة في الميزانية العادية وقدره ٥٢٩,٢ مليون دولار مبلغا مقداره ٤٣٠,١ مليون دولار مستحقا على دولة عضو واحدة ، يتضمن متأخرات عن سنوات سابقة تبلغ ما يقرب من ٢١٣,٩ مليون دولار .

٣ - وكما يبين جدول التدفق النقدي للصندوق العام ، الوارد في الفقرة ٥ من تقرير الأمين العام (A/44/857) ، غذيت مرة واحدة خلال الربع الاول من سنة ١٩٨٩ الاحتياطيات النقدية ، المكونة من صندوق رأس المال المتداول والحساب الخاص ، والتي

يبلغ مجموعها ٢١٤,٥ ، وسحب منها منذ ذلك الحين . (الاسقاطات المتعلقة بالتدفق النقدي والواردة في ذلك الجدول هي أحدث من المعلومات الواردة في المرفق السابع لتقرير الأمين العام (A/C.5/44/27) بشأن الأزمة المالية للأمم المتحدة) . وفي هذا الصدد ، جاء في الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام عن الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة (A/44/857) أنه لم تدخل في حساب هذا الاسقاط للتدفق النقدي لسنة ١٩٨٩ أي نفقات إضافية غير منظورة أو طارئة لعمليات صيانة السلم قبل نهاية سنة ١٩٨٩ ؛ وعلاوة على ذلك فإنه إذا سارت المقبوضات الفعلية حسب النمط المسقط فإن احتياطيات المنظمة في نهاية سنة ١٩٨٩ لن تكون قد غذيت إلا بمبلغ ٤٨,١ مليون دولار فقط .

٤ - ويتضمن مرفق تقرير الأمين العام عن الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة (A/44/857) اسقاطات الأمين العام المتعلقة بالايرادات والمصروفات في سنة ١٩٩٠ . وكما جاء في الفقرة ٩ فإن هذا التنبؤ يفترض أن دفع الاشتراكات المقررة سيكون مماثلا لما جرى في سنة ١٩٨٩ من حيث توقيت ومقادير المدفوعات ، بما في ذلك مدفوعات الدولة ذات الاشتراك الأكبر . وبالمثل يفترض في التنبؤ الخاص بالمبالغ المسددة أن النمط في سنة ١٩٩٠ سوف يماثل خبرة سنة ١٩٨٩ . فضلا عن ذلك فإنه تلافيا لحدوث إعسار في خلال معظم سنة ١٩٩٠ فقد وضعت هذه الافتراضات على أساس أن المنظمة ستستعمل احتياطياتها للوفاء باحتياجاتها النقدية طوال السنة . ومع ذلك يتوقع الأمين العام استنادا إلى هذه الافتراضات أن تستنفذ جميع الاحتياطيات ، وأن ينضب المعين النقدي في الربع الأخير من سنة ١٩٩٠ . وفي الفقرات من ١٠ إلى ١٤ من نفس التقرير يخلص الأمين العام ، ضمن أمور أخرى ، إلى أن الحالة المالية للأمم المتحدة يمكن أن تتدهور بشكل أسرع وأشد مما هو منظور إذا تعرضت هذه الاحتياطيات المستنفذة لأي مطالب اضافية للوفاء بالاحتياجات النقدية لعمليات صيانة السلم القائمة أو الجديدة ، أو للأثر السلبي لتقلبات حادة في العملة ، أو للتضخم .

٥ - حددت في الفقرات من ٣ إلى ٥ من تقرير الأمين العام بشأن الأزمة المالية للأمم المتحدة (A/C.5/44/27) عناصر العجز المالي القصير الأجل . وترد في الفقرات من ٦ إلى ١٠ ، والمرفقين الأول والثاني ، معلومات بشأن مدى ومعدل الزيادة في هذا العجز القصير الأجل . وكما هو محدد ، يقدر العجز المالي القصير الأجل المتوقع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بمبلغ ٢١٥ مليون دولار ، مقابل ما يقدر بمبلغ ٣٢٦,٤ مليون دولار ، وهو التقدير المناظر للعجز في سنة ١٩٨٨ ، ويتبين من هذا أن العجز في سنة ١٩٨٩ أقل مما كان في سنة ١٩٨٨ ، ويرد تفسير هذا الانخفاض في العجز في الفقرة ٦ .

٦ - وترد في الفقرتين ٩ و ٢٤ على التوالي من نفس التقرير معلومات بشأن الديون التي لم تسدد إلى الدول الأعضاء التي شاركت في عمليات صيانة السلم بموجب اتفاقات معقودة مع الأمم المتحدة تنص على تسديد تكاليف الخدمات المقدمة ، ومعلومات بشأن المبالغ التي أمسكت دول أعضاء عن دفعها لأنشطة صيانة السلم ، والمقدرة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

٧ - وتتضمن الفقرات من ١١ إلى ١٤ من التقرير معلومات بشأن دفع الاشتراكات المقررة للميزانية العادية في سنة ١٩٨٩ بالمقارنة بسنة ١٩٨٨ . وتناقش في الفقرات من ١٥ إلى ١٧ الخبرة المتعلقة بدفع الاشتراكات المقدرة لعمليات صيانة السلم .

٨ - ويرد في الفقرات من ١٨ إلى ٢١ وفي الفرع ألف من المرفق الرابع وفي الفقرة ٢٢ وفي الفرع باء من المرفق الرابع على التوالي بيان بالآثار المترتبة على قيام الجمعية العامة ، على نحو مماثل بتعليق تنفيذ أحكام المواد ٤ - ٣ و ٤ - ٤ و ٥ - ٣ (د) من النظام المالي فيما يتعلق بالفوائض المتحققة في الميزانية العادية (الناشئة في نهاية سنة ١٩٧٣ وفي نهاية فترات السنتين ١٩٨٠ -١٩٨١ ، و ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، و ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، و ١٩٨٦ - ١٩٨٧) وفيما يتعلق بالأرصدة غير المرتبطة بها و/أو الفوائض المتحققة في الحسابين الخاصين لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة/ قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، على التوالي .

٩ - يبحث في الفقرتين ٢٥ و ٢٦ وفي المرفق السادس مركز الحساب الخاص للأمم المتحدة الذي أنشئ بقرار من الجمعية العامة .

١٠ - وبالنظر إلى الصعوبات المزمنة التي تواجه التدفق النقدي ، وبعد مراعاة الاعتبارات الموجزة في الفقرات من ٢٨ إلى ٣٣ من تقرير الأمين العام عن الأزمة المالية للأمم المتحدة (A/C.5/44/27) ، يقترح الأمين العام زيادة صندوق رأس المال المتداول من مستواه الحالي البالغ ١٠٠ مليون دولار إلى مستوى لا يقل عن ٢٠٠ مليون دولار لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وفي هذا الصدد ، يشير الأمين العام إلى ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية الواردة في تقريرها (A/44/725) الذي يتناول ، في جملة أمور ، جوانب الادارة والميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم . وفي الفقرة ٢٥ من ذلك التقرير ، تذكر اللجنة الاستشارية ما يلي :

"ويصل المستوى الحالي لصندوق رأس المال العامل ، كنسبة مئوية من مجموع الميزانية العادية واعتمادات صيانة السلم لعام ١٩٨٥ ، إلى ١٠,٧ في المائة معا ، في مقابل ٦ في المائة لعام ١٩٨٩ . وفي ظل هذه الظروف ، تعتقد اللجنة الاستشارية أن الوقت قد حان للنظر في زيادة صندوق رأس المال العامل . وتفهم اللجنة الاستشارية أن الأمين العام سيكرر ويدعم اقتراحه بشأن زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل في سياق تقريره المقبل عن حالة الطوارئ المالية . وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي أن يتضمن التقرير أيضا إشارة إلى بدائل لتمويل هذه الزيادة . وبعد أن تتلقى اللجنة الاستشارية تقرير الأمين العام ، ستقدم توصيات نهائية بشأن زيادة صندوق رأس المال العامل والمستوى الفعلي لهذه الزيادة ووسائل التمويل" .

١١ - ويورد الأمين العام في الفقرات من ٣٤ إلى ٣٩ من تقريره عن الأزمة المالية للأمم المتحدة (A/C.5/44/27) أربعة خيارات لتمويل اقتراحه زيادة صندوق رأس المال المتداول ، هي : (أ) توزيع مبلغ الزيادة على هيئة أنصبة مقررة على جميع الدول الأعضاء ؛ (ب) توزيع الزيادة على هيئة أنصبة مقررة على مدى عدة سنوات بدلا من مرة واحدة ؛ (ج) تمويل الزيادة عن طريق التبرعات ؛ (د) زيادة رأس المال المتداول بأن تقيد لحسابه ، جزئيا أو كليا ، المبالغ الناتجة عن تعليق أحكام المواد ٤ - ٣ و ٤ - ٤ و ٥ - ٢ (د) من النظام المالي فيما يخص الفوائض المتحققة في الميزانية العادية .

١٢ - وترى اللجنة الاستشارية أن التحليل المقدم في تقرير الأمين العام عن الأزمة المالية للأمم المتحدة لا يوفر أساسا كافيا لقيام اللجنة الاستشارية بوضع وتقديم توصيات محددة بشأن زيادة صندوق رأس المال المتداول ، وصيغ لتمويل هذه الزيادة (انظر الفقرة ١٠ أعلاه) . وفي ظل هذه الظروف ، ونظرا للقيود التي يفرضها عاملا الزمن والعمل على اللجنة الخامسة في الوقت الحاضر ، توصي اللجنة الاستشارية بتأجيل النظر في اقتراح الأمين العام زيادة مستوى صندوق رأس المال المتداول إلى الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة . وعندئذ تعود اللجنة الاستشارية إلى تناول هذه المسألة على سبيل الأولوية في دورتها التي ستعقد في ربيع عام ١٩٩٠ ، وذلك بهدف إعداد تقرير شامل يحاول تناول جميع الجوانب الرئيسية للمسألة وتقديم توصيات محددة بشأن هذا الموضوع .

- - - - -